

رئيس الهيئة

١٠٤٦
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ١٥ / ٢ / ٢٠٢٢
بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة من وسيط تأمين بشركة متلايف لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حر .

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ انتهاء القيد	الرقم القومي
١	بدر الدين عمرو بدر الدين حمدي	٣٣١٤١	٢٠٢٤/١/٢٣	٢٨١٠٦١٧٢١٠١٩٧٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

